

٣. شرح كتاب الصيام من صحيح البخاري | الشيخ د. عبدالله

العنقري

عبدالله العنقري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
اما بعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الصوم - 00:00:00
باب قول الله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم
اتموا الصيام الى الليل فيه عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:18
حدثنا حجاج ابن منال قال حدثنا هشيم قال اخبرني حصين ابن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدي ابن حاتم رضي الله تعالى عنه قال
لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود - 00:00:41
اسود عمدت الى عقال اسود والى عقال ابيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت انظر الى الليل فلا يستبين لي. جعلت فجعلت انظر
في الليل فلا يستبين لي. فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له - 00:01:00
وذلك فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار. نعم حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل ابن سعد حاء
حدثني سعيد ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان محمد ابن مطرف قال حدثني ابو حازم - 00:01:25
عن سهل بن سعد قال انزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل من الفجر. فكان رجال اذا
ارادوا الصوم ربط احدهم في رجله ربط في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيته - 00:01:53
فانزل الله بعد من الفجر فعملوا انه انما يعني الليل والنهار هذا الباب في بيان قوله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر - 00:02:23
قوله تعالى الخيط يحتمل معنيين المعنى الاول الخيط المعروف ولهذا عمد عمد عدي رضي الله تعالى عنه الى عقال وهو الخيط
ابيض والى عقال اسود وضعهما وصار يأكل ويشرب حتى - 00:02:40
يرى اثر حتى يستطيع انه في الليل لا يستطيع ان تفرق في ظلمة الليل لا تستطيع ان تفرق بين الخيط الابيض والخيط الاسود مع
شدة الظلمة حتى اسفر فلما اسفر اتضح له الخيط الابيض من الخيط الاسود - 00:03:02
لان قوله حتى يتبين لكم الخيط يحتمل الخيط المعروف ويحتمل الخيط المتعلق بالليل والنهار وهو
المتعلق بالفجر والافق في المشرق في ان يظهر الخيط الابيض وهو المعتز. لان الفجر فجران. فجر - 00:03:17
يطول هكذا هذا لا يحل صلاة يعني لا تصلي الفجر اذا رأيته ولا يحرم اكلا. تأكل لا تزال اما المعتز كما قال عليه السلام قال هكذا
بيديه يعني انه يعترض وهو وهو الفجر الصادق - 00:03:40
الفجر فجران فجر كاذب وهو الذي كادان بالسرحان ذنب الذئب يستطيل هكذا ثم يغيب باذن الله عز وجل. بعده ينتشر في الافق في
المشرق ينتشر جاء التعبير عنه حتى ينفجر الفجر - 00:03:56
يرتفع هكذا يذهب هكذا من جهة العرض فبعد ذلك يزداد حتى طلوع الشمس. هذا هو المقصود وهو المقصود في الاية في هذا عمى
عدي رضي الله عنه الى هذا الخيط الاسود والخيط - 00:04:12
الابيض فجعلتهما تحت وسادته يعني حتى ينظر وجعل ينظر في الليل فلا يستبين لن يتبين الا اذا اسفر جدا هذا المعنى. غدا النبي

صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار. هذا هو المراد بقوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض -

[00:04:28](#)

من الخيط الاسود اي سواد الليل وبياض النهار في الاية في الحديث بعده دلالة على السبب عدي رضي الله عنه متأخر الاسلام جدا وقوله لما نزلت هذه الاية المراد انها لعله لما قرأت عليه او نحوه الا في الاية نزلت ولا شك قبل اسلامه رضي الله عنه - [00:04:45](#) في حديث سهل رضي الله عنه ان اول ما انزلت الاية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ما نزل قوله من الفجر وصار الامر محتملا لان يراد به - [00:05:05](#)

سواد الليل وبياض النهار وصار محتملا ان يراد به الخيط الابيض نفسه الخيط المعروف يكون عندك خيط ابيض ويكون عندك خيط اسود ولم ينزل من الفجر يعني الا لاحقا بعد ذلك نزل - [00:05:21](#)

قوله من الفجر. فكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود ولم يزل يأكل وينظر في هذين الخيطين هذا المعنى حتى يتبين له رؤيتهما. ولن يتبين له رؤيتهما الا متى الا اذا اسفرت جدا - [00:05:33](#)

فانزل الله بعد من الفجر فتبين ان المراد بالخيط الابيض ليس الخيط الذي في يدك الان وانما الخيط الذي في الافق. ولهذا في الحديث السابق قبل قال سواد الليل وبياض النهار - [00:05:51](#)

فعلموا انه انما يعني الليل والنهار. نعم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من سحورك اذان بلال حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر - [00:06:05](#)

والقاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان بلالا كان يؤذن بليل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى - [00:06:25](#)

تطلع الفجر حتى؟ حتى يطلع الفجر. نعم. قال القاسم ولم يكن بين اذانها الا ان يرقى ذا ينزل ذا الا ان يرقى ذاك وينزل منزلا وينزل ذا يقول صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من سحورك من سحورك اذان بلال - [00:06:45](#)

بلال رضي الله عنه يؤذن قبل الوقت لان المراد باذانه في اخر الليل مبين في الحديث الاخر ليرجع قائمكم وليرجع نائمكم ويصلي قائم يعني المراد انه يتوقف المصلي الذي يصلي اخر الليل اذن بلال - [00:07:09](#)

معناها ان الفجر قد اقترب هذا المعنى ويفيق النائم فهذا هو المراد في اذان بلال وان يتقدم. المراد به ان يتنبه النائم فيستيقظ المصلي يتوقف عن الصلاة لانه لم يبقى الا فترة يسيرة حتى يتسحر هذا المعنى - [00:07:33](#)

فكان المقصود من اذان بلال ان يرجع قائمكم من صلاته وان يستيقظ النائم ولهذا قال ان بلالا يؤذن بليل وكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن امي مكتوم ابن ام مكتوم رضي الله تعالى عنه وارضاه هو الذي يؤذن على الوقت - [00:07:56](#)

وكان رجلا اعمى يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت يعني اذن الان جاء الصباح قال فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر. فكان المراد بالاذان الاول ان يتنبه النائمون يستيقظ اذا سمعوا الاذان ليأكلوا اكلة السحر - [00:08:18](#)

والمصلي المتجه اذا سمع الاذان لانه في صلاته قد لا يتفطن الى قرب الفجر. فاذا سمع اذان بلال آآ انهى صلاته واقبل على التسحر قول القاسم ولم يكن بين اذانها الا ان يرقى ذا وينزل ذا - [00:08:37](#)

يقول الشيخ عبد العزيز رحمه الله هذه مبالغة بانه شيء قصير يعني في بيان ان هذا قصير. والا بينهما مسافة لحديث ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم. هذا لفظه يرجع قائمكم يعني من صلاته ويوقظ نائمكم - [00:08:55](#)

لما كان النائم يستيقظ ليتسحر لا شك ان بين اذان بلال واذان ابن ام مكتوم مدة بلا ريب يتمكن منها النائم من القيام والذهاب الى اكله ومدة الاكل ايضا كل هذا دال على ان بينهما مدة لكن ليست مدة طويلة - [00:09:10](#)

يعني لا يؤذن ابن ام مكتوم مثلا في منتصف الليل ما في فائدة اذا اذن في منتصف الليل والاذان بقي عليه مثلا خمس ساعات ما استفاد الناس من اذان ابن ام مكتوم الانتباه والاستيقاظ - [00:09:32](#)

ان بعضهم لا يزال في نومه ولا يكون بذلك دلالة على قرب الفجر. لان الفجر بقي عليه ساعات. لكن المقصود ان يكون هناك مسافة

يتمكن معها ان نائم من القيام - 00:09:47

والاكل وهكذا يتمكن القائم ليقف صلاته ويقبل على السحور هذا المراد وبه يعلم ان العمدة كما قال الشيخ ايضا على طلوع الفجر لا الاذى يعني لو ان المؤذن اخطأ واذن قبل الاذان برقع ساعة لا يقال للناس اذن لا - 00:09:59

العبرة بان يكون اذانه على الوقت ولهذا لو اذن قبل الوقت انه لا اعتبار لمثل هذا واذا جاء الوقت يقال له اذن ثانية لان اذانه كان خاطئاً. يعني المقصود بالاذان الاعلان بدخول الوقت. فهذا الان اعلم اعلم بدخول الوقت قبل الوقت - 00:10:20

في غير محله لو فرضنا ان المؤذن قام من الليل ولم يتفطن ولم ينتبه واذن لا يقال للناس كفوا اذن المؤذن وقد بقي على الاذان مثلاً ربع ساعة او نصف ساعة لا يقال اذن وهذا خطأ من المؤذن او لو قدمت ساعته مثلاً وخطأً. العبرة بان يكون اذانه على الوقت وبه يعلم ان العمدة على الوقت - 00:10:38

وهكذا لو ان التقويم لم يكن دقيقاً العمدة على الاذان على الوقت. ولهذا التقويم الان الحالي لعلكم تلاحظون انه منذ نحو اربع او خمس سنوات زيد فيه ثلاث دقائق كان الفجر يؤذن - 00:11:02

في هذه البلاد في الرياض الساعة الخامسة وخمس عشرة دقيقة هذا اخر ما يبلغه انظروا التقويم الان تجد انك منذ اشهر وصل التقويم الى الخامسة وثمانى عشرة دقيقة. يعني زيد فيه ثلاث - 00:11:20

والثلاث مؤثرة يستطيع الانسان ان يتناول فيها اكلاً في ثلاث وان يشرب يستطيع ان يصلي الوتر فالعبرة بان يكون الاذان او التوقيت مطابقاً للواقع. اما لو حصل فيه خطأ من المؤذن او كان هناك خطأ في - 00:11:39

تقويم من التقاويم فليست العبرة هذا انما العبرة بالوقت ولهذا لو ان الانسان في البرية وهو رجل يعرف تماماً الفجر ويفرق بين الفجر الصادق والكاذب وبصره جيد وليس هناك ما يحول بين رؤيته للفجر مثل الانوار الشديدة وانما في برية مظلمة - 00:11:58

فقال انا لا ارى الفجر الان الكل لان الله تعالى يقول حتى يتبين ما لم يتبين لك فانك تأكل ان الله ربط الامر بالتبين ولم يربطه تعالى بغيره فاذا كان على دراية اما لو كان جاهلاً - 00:12:23

مسار مثلاً ينظر الى جهة الجنوب ينتظر الفجر من جهته او الى الغرب هذا مخطئ. الفجر يأتي من المشرق اذا كان على دراية ويعرف يقال كل حتى يتبين العبرة بالتبين. نعم - 00:12:41

باب تعجيل السحور حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه ابي حازم عن سهل ابن سعد رضي الله تعالى عنه قال كنت اتسحر في اهلي - 00:12:56

ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المقصود الباب هنا الاسراع بالاكل مما يدل على ان السحور كان يقع منهم قرب طلوع الفجر وهذه هي الفائدة من السحور. وهو المشروع ان يؤخر السحور - 00:13:13

البخاري قال باب تعجيل السحور قد يقول قائل لما لم يقل باب تأخير لان المقام يقتضي ان يكون باب تأخيره الى قرب الفجر لهذا قال بعض الشراح انه لو قال باب تأخير السحور لكان البق - 00:13:37

مراده رحمه الله تعالى ان السحور يؤخر الى ان يقترب وقت الفجر. هذا هو المشروع بحيث تعجل في سحورك حتى لا يخرج عليك الفجر يعني اذا بدأت في تناول الطعام مثلاً قبل ثلث ساعة وان كان الناس يتفاوتون في - 00:13:57

لا يتسحرون يعني قد يتسحر الانسان سحوراً في عشر دقائق سحر الانسان في خمس دقائق قد يوجد انسان لا يتسحر الا في ثلث ساعة هو اعرف بنفسه يقال حاول ان يكون سحورك - 00:14:19

بحيث انك اذا فرغت يكون دخول وقت بحيث يكون هناك تعجيل عندك في السحور. ما معنى التعجيل؟ وانه تأخير؟ التعجيل بان تبادر وتسرع حتى لا يؤذن الفجر وانت لم تفرغ من سحورك - 00:14:32

لهذا قال سهل رضي الله عنه كنت اتسحر في اهلي ولم يكن بيته بجانب المسجد يقول ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني انه يسرع حتى يدرك الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم. على اي شيء يدل هذا - 00:14:50

على انه كان يتسحر قرب الفجر جداً ولو كان يتسحر قبل الفجر مثلاً بساعة لم احتاج الى ان يسرع حتى يلحق الصلاة مع النبي صلى

الله عليه وسلم فالمشروع ان يؤخر السحور - 00:15:08

وان يعجل الفطر. نعم انا سؤال عن متى تبدأ اذكار الصباح والمساء ومتى تنتهي ان شاء الله ان الامر فيها واسع يقول عز وجل فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب. ينبغي ان يكون - 00:15:23

لا سيما الفجر ان يكون بعد صلاة الفجر قبل ان تطلع الشمس الشيخ عبد العزيز رحمه الله يرى ان الامر في هذا واسع انه يمكن حتى بعد طلوع الشمس وايضا يرى ان الاذكار - 00:15:41

وقتها ممتد من العصر وحتى اذا دخل الليل الامر في هذا واسع ان شاء الله يا شيخ يكتب السؤال سم نعم في نسخة اخرى يعني ايه ممكن يا ابوي باب وتعجيل - 00:15:56

اي نعم في بعض النزه هو اشار الى ان بعض النسخ فيها ان ادرك السحور وفي بعض النسخ ان ادرك السجود نعم في هذه النسخة

لكن النسخ الاخرى اكثرها على باب تعجيل يوجد في التفاوت بعض الاحيان في النسخ لكن اكثر النسخ على تعجيل - 00:16:19
نعم. احسن الله اليك باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس عن زيد ابن ثابت رضي الله تعالى - 00:16:43

عنه قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية. كانوا يحددون بالايات كثيرا وبالسور فيقول مثلا قدر ما تقرأ سورة البقرة قدر ما تقرأ سورة السجدة قدر ما تقرأ خمسين اية - 00:16:59
المقصود قراءة متوسطة لا هي بالبطيئة ولا هي بالسريعة تكون متوسطة هذه القراءة اذا قرأ الانسان خمسين اية لا هو بالذي يهزها هذا شديدا ولا هو بالذي اه يمحطها تمطيها شديدا ايضا وانما بين بين بين - 00:17:24

تكون المدة دقائق لا شك تكون المدة دقائق محدودة في قراءة خمسين اية يعني هذا قال ان الايات تكون متوسطة ايضا لا هي بالايات الطويلة ولا القصيرة ولا القراءة ايضا سريعة ولا بطيئة - 00:17:46

قدر كم بين السحور وصلاة الفجر قدرها بخمسين الاية سأل انس او روى عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه انهم تسحروا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهذا فيه دلالة على الاجتماع على السحور ايضا كما انه ينادى الناس للافطار وينادون ايضا للسحور - 00:17:59
ثم قام الى الصلاة. لما قال ثم قام الى الصلاة اراد انس ان يعرف المدة كم كان بين الاذان والسحور؟ لان من المعلوم انهم يفرغوا يفرغون من السحور قرب الاذان جدا في اخر الوقت - 00:18:18

كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية قدر خمسين اية المراد كم كان بين قيامه للصلاة هذا الذي يظهر من كان بين قيامه لصلاته عليه الصلاة والسلام المدة التي بين قيامه لصلاته - 00:18:32

وبين فراغه من السحور مقدار خمسين اية وهذا يدل على ان المدة تكون محدودة مدة تكون قصيرة باب بركة السحور من غير ايجاب. لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم - 00:18:50

ولم يذكر السحور حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم قالوا انك - 00:19:13

قال لست كهيتكم اني اظن اني اظل اطعم واسقى. نعم. حدثنا ادم بن ابي اياس فحدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في - 00:19:34

حور بركة. لا شك ان السحور كما نص عليه الحديث هنا ان فيه بركة بركة من عدة جهات بركة دينية بان تخالف اهل الكتاب فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر. وبركة باتباع السنة - 00:20:00

قال صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما اخروا السحور وعجلوا الفطر فيكون في الناس الخير هذا من جهة بركته الدينية بركته الدنيوية واضحة الانسان اذا لم يتسحر ذلك اليوم - 00:20:17

وواصل الصيام فان ذلك يشق عليه جدا ربما كان له ورد من القرآن يقرأه في النهار وربما كان له عبادات وربما كان له اعمال فلم يستطع ان يقوم بها بسبب انه على اكل - 00:20:32

في المغرب استمر عليها الى المغرب من الغد هذا لا شك انه صعب جدا عليه ان يبقى ليس في جوفه ماء وليس في جوفه تمر وليس في جوفه اي شيء من الاكل يصعب عليه ان يواصل اربعا وعشرين ساعة. لهذا - [00:20:48](#)

السحور بركة فتجد الانسان اذا تسحر يكون انشط له وربما انتصف عليه النهار وهو في كامل قوته يمارس اماله الدينية والديوية وواصل ربما لا يجهد الا في اخر النهار. اما لو لم يتسحر فانه يصعب عليه. وربما - [00:21:07](#)

لم يتمكن اصلا من اتمام الصوم. ربما اغمي عليه من شدة الاجهاد مثلا شدة العطش او نحوه ففي السحور بركة في الدين وفي الدنيا يقول بركة السحور بركة السحور من غير اجابة. هل السحور واجب؟ لا من حيث الوجوب غير واجب. لكن هو مستحب - [00:21:23](#)

استدل بان النبي صلى الله عليه وسلم واصل ولم يذكر السحور. ما معنى المواصلة؟ المواصلة اذا اذن المغرب وجاء وقت الافطار فانك تفطر فاذا جاء السحور قرب الفجر فانك تواصل - [00:21:42](#)

في النهار بالليل ولا تتسحر وربما واصل اكثر ايضا يعني اذن المغرب الان وكان صائما في النهار واصل ولم يفطر المغرب حتى السحر اي انه صام النهار وواصل صومه حتى في الليل هذا المعنى. فيكون صام اربعا وعشرين ساعة - [00:22:06](#)

وربما وصل اكثر اذن المغرب الان وقد صام اليوم الاول مثلا لما اذن المغرب واصل جاء وقت الفجر وقت قرب السحور لم يتسحر. معنى انه صام النهار وصام الليل ايضا - [00:22:32](#)

ثم بدأ النهار من الغد لما جاء المغرب من الغد لم يفطر واصل ايضا ربما واصل اليوم او اليومين وربما تهيأ لمواصلة ثلاثة الايام ما حكم الوصال من اهل العلم من - [00:22:53](#)

ومنهم من حرمه حتى تحريما ومنهم من قال لا بأس الى السحر يعني ان يواصل الى السحر لان بعض الناس لديه قدرة لديه تمكن بان يواصل الصوم الى السحر يعني انه تسحر مثلا اليوم - [00:23:13](#)

لما اذن المغرب اليوم لم يفطر استمر حتى جاء الفجر من الغد لما اقترب الفجر من الغد تسحر اي انه واصل الصيام اربعا وعشرين ساعة ولهذا جاء في الحديث انهم - [00:23:29](#)

انه ناوي عن وصال وان من ابى فليواصل الى السحر فقط. معنى انه يواصل الى اربع وعشرين ساعة قال لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور - [00:23:45](#)

ثم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم. نهاهم عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست كهيتكم اني اظل اطعم واسقى من المعلوم ان للنبي صلى الله عليه وسلم خصائص. خصائص متعلقة بالاحكام وخصائص خصه الله تعالى بها لا يمكن ان يصل اليها احد - [00:23:59](#)

يفتح الله تعالى عليه من العلم ولذة الايمان ما يهون معه الطعام والشراب فمن ما يجعل الله تعالى في قلبه من الاقبال على الطاعة وذكر الله عز وجل يواصل فارادوا ان يواصلوا كما واصل صلى الله عليه وسلم وقال اني لست كهيتكم - [00:24:24](#)

اني اظل اطعم واسقى. ليس المقصود انه يطعم ويسقى طعاما حقيقيا لانه لو اطعم لما كان هناك وصال. لو اطعم عند المغرب مثلا او اسقى عند المغرب ثم واصل الى - [00:24:48](#)

الفجر يكون قد افطر لكن المقصود هنا مثل ما ذكر الشيخ عبد العزيز انه امر معنوي يفتح الله عليه من التلذذ بالعبادة ومناجاة الله ما يكون بمثابة الاكل والشرب ولو كان يأكل من الجنة لما كان صائما - [00:25:04](#)

اذا نهاه صلى الله عليه وسلم ان يقيسوا انفسهم به واخبر عليه الصلاة والسلام في الحديث الاخر ان من اراد الوصال فليواصل الى السحر السائل يقول في قوله ينه قائمكم هل يفهم من هذا كراهية الصلاة قبيل اذان الفجر الثاني؟ لا - [00:25:21](#)

لا يفهم هذا لان المراد به تنبيه من يريد الصيام هناك من يريدون الصيام فلو واصل واصل حتى اذن معناها انه لن يتسحر فينبهه الى ان يرجع في صلاته ولا يواصل ينهي الصلاة مثلا اذا سمع اذان بلال علم انه بقي مثلا نحو من عشرين دقيقة او - [00:25:42](#)

نصف او اقل او اكثر علم فاختصر في صلاته ربما انه مثلا شرع في سورة طويلة يريد ان يقرأها لما اذن بلال علم علم انه اقترب وقت

الفجر فيوقف او يختصر في صلاته ثم - 00:26:08

يتسحر. نعم باب اذا نوى بالنهار صوما وقالت ام الدرداء رضي الله تعالى عنها كان ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه يقول عندكم طعام فان قلنا لا قال فاني صائم يومي هذا - 00:26:23

وفعله ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس وحذيفة رضي الله تعالى عنهم. نعم. حدثنا ابو عاصم عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة ابن الاكوع رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا - 00:26:46

ينادي في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم او فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل ما حكم الصوم من اثناء النهار يعني مثلك الان لما رجعت الى بيتك انتهى الفجر مثلا من نحو - 00:27:06

الساعتين لو اني اصوم اليوم هل يصح هذا او لا يصح اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في المسألة هل يصح مطلقا فيدخل في ذلك الفرض والنفل او هو خاص بالنفل فقط - 00:27:30

او يصح الى ما قبل الزوال فاذا زالت الشمس لم يصح الصوم في اثناء ذلك معلوم ان الانسان قد يخرج من بيته مثلا في الصباح وينشغل ولا يعود الى بيته الا مثلا قرب الظهر او حتى قرب العصر - 00:27:54

في هذه الفترة ربما انه لم يشرب بتاتا ولم يأكل هل يصح ان ينوي على الخلاف الذي ذكرنا اما الصوم الواجب صوم رمضان ففيه حديث في وقفه ورفع له لكن عليه العمل - 00:28:12

انه لا صيام لمن لم يبيت الصوم من الليل يعني لمن لم ينوي الصوم من الليل. اذا اردت صيام رمضان فانك فانك تبيت نيته من الليلة التي قبلها ولهذا لو ان انسانا في التاسع والعشرين من رمضان نام - 00:28:30

ثم افاق واتى ليصلي مع الناس ولم يكن نوى ان يصوم رمضان فقالوا له جاء خبر رمضان البارحة متأخرا كما كان يحدث في السنوات الماضية قال انا ما علمت هل يحتسب له - 00:28:49

على حديث لا صيام لمن لم يبيت الصوم من الليل لا يحتسب له ويلزمه الامساك لانه في رمضان يلزمه ان يمسك لكن يقضي هذا اليوم لانه لم ينو من الليلة قبله - 00:29:09

ورمضان يكفي فيه ان شاء الله تعالى نية واحدة. تقع عند النساء وسوسة هذي نية يوم اثنين. ثم غدا هذي مئة وانت اليوم الثالث. المسلم ينوي لو اعطاه الله الف سنة ان يصوم كل رمضان. حاجة الوسوسة. تكفي نية - 00:29:23

صوم رمضان في اوله والمسلم يعلم انه سيصوم هذا الشهر كما يعلم انه اذا اذن سيصلي فينوي لكن تقع مثل الصورة هذه التي ذكرنا ان الانسان لم يدري فاصبح فعلم ان الناس صائمون - 00:29:38

فهل يجزئه على قول من لا يرى وجوب التبييت قال يجزئه يواصل ولكن الارجح والظاهر والله اعلم انه لا يجزئه فليقال واصل الصوم ولا تحتسب صيام هذا اليوم واذا افطرت ان شاء الله تعالى بعد العيد اقضي عنها بديلا بدلا من هذا اليوم - 00:29:55

اما النفل الصحيح انه ينوي ينوي من اثناء النهار لكن متى ينوي؟ اختلف اهل العلم رحمهم الله قالوا تصح نية الصوم النفل اذا كان قبل الزوال يعني في الضحى بعد صلاة الفجر نوى قالوا يصح هذا اما اذا زالت الشمس - 00:30:15

قالوا فلا تصح النية لان اكثر النهار انتهى والذي اختاره الشيخ عبد العزيز رحمه الله تعالى انه متى نوى سواء بعد الزوال او قبله يعني لو ان انسانا مثلا انشغل - 00:30:41

ثم لم ينتبه لنفسه الا قرب العصر قال ان لم اتغدى اليوم ولم افطر وما شربت ماء لماذا لا انوي الصوم لم يبق الا ساعة او ساعة ونصف او اقل - 00:30:56

هل يصح هذا على قول من يقول لانه يصح الصوم من حين ينشأ في اثناء النهار نعم يقال يصح. يكتب الله عز وجل له الاجر من حين نوى. في كتب الله له اجر صوم هذه الساعة - 00:31:11

لماذا؟ لانه في الفترة السابقة لم ينوي الصوم والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات. وربما كان يقول اذا جاءت الساعة كذا اكل ثم انه ترك هذه العزيمة وقال بل - 00:31:27

سأواصل فلا يضره هذا فعلى كلامي الشيخ عبد العزيز رحمه الله وبعض اهل العلم انهم يصح ان ينوي في اي وقت ويكون اجره من حين نوى وقال اخرون لا يصح صوم النفل الا قبل الزوال. اما بعد الزوال فلا يصح - [00:31:43](#)

فلا تصح نيته ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأتي الى بيته فيسأل عنكم شيء؟ يعني يأكله عليه الصلاة والسلام اذا صلى الفجر او في الصباح فان وجد شيئا اكله والا قال فاني اذا صائم. ويصوم صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على صحة الصيام من اثناء النهار - [00:32:04](#)

قال وكان ابو الدرداء يقول عندكم طعام فان قلنا لا قال فاني صائم اليوم هذا وفعله ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس وحذيفة رضي الله عنه وهذا كثير في الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم انهم ينوونه - [00:32:27](#)

من اثناء النهار استدلل عليه بحديث يتعلق بصيام يوم عاشوراء ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا ينادي في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم او فليصم. ومن لم يأكل فلا يأكل - [00:32:39](#)

بعث المنادي حتى يواصل الناس في اثناء النهار هذا الدليل وهذا دليل على انه يصح النفل من اثناء النهار حيث ان النبي عليه الصلاة والسلام نادى فيهم ان من اكل حتى لو اكل فليتم - [00:32:56](#)

وليمسك بقية هذا اليوم اما من لم يأكل معنى انه حاله حال الصائمين فانه لا يأكل ويواصل حتى لا يفطر الا عند المغرب. وهذا الدليل مع فعله عليه الصلاة والسلام على ان - [00:33:11](#)

الصوم من اثناء النهار مشروع لا بأس به ان شاء الله عز وجل كفارة اليمين لا بد فيها من النية والعزيمة كل الواجبات باب الصائم يصبح جنبا حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك - [00:33:28](#)

ان سمي سمية عن سمي مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام ابن المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن قال كنت انا وابي حين دخلنا على عائشة وام وام سلمة - [00:33:52](#)

حاء حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام ان ابا عبد الرحمن اخبر مروان ان عائشة وام سلمة اخبر ان عائشة - [00:34:12](#)

ان عائشة وام سلمة وامه وام سلمة وام سلمة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله. ثم يغتسل ويصوم. وقال مروان لعبد الرحمن ابن الحارث - [00:34:32](#)

اقسم بالله لتقرعن بها ابا هريرة اي نعم يا شيخ القاف القاف يا شيخ. نعم ومروان يوم يومئذ على المدينة فقال ابو بكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا ان - [00:34:52](#)

بذي الحليفة وكانت لابي هريرة هنالك ارض فقال عبد الرحمن لابي هريرة اني اذكر لك امرا ولولا مروان اقسام علي فيه لم اذكره لك. فذكر قول عائشة وام سلمة فقال كذلك حدثني الفضل ابن عباس وهن اعلم. وقال همام وابن عبد الله ابن عمر - [00:35:13](#)

عن ابي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالفطر والاول اسند الصائم اذا اصبح جنوبا يعني جامع اهله ثم انه لم يفق الا بعد ان اذن الفجر هل يؤثر هذا في صومه؟ الصحيح انه لا يؤثر في صومه - [00:35:45](#)

سواء من جماع او من احتلام والعبرة في الصيام هي الامساك. اما كونه يقع هذا في الليل ويصبح جنبا لم يغتسل الصحيح انه لا يؤثر يقال اغتسل الان وصلى الفجر - [00:36:10](#)

مما يؤثر في اصل صومه بحيث يقال ان الصوم الصحيح اعدمه جاء عن الفضل من اصبح جنبا فقد افطر لانه كان عليه ان يغتسل من الليل لكن لما جاء الحوار بين - [00:36:28](#)

عائشة وام سلمة رضي الله تعالى عنها مع عبد الرحمن بن الحارث فاخبر تاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله يعني قد جامع احدي زوجاته عليه الصلاة والسلام ثم يغتسل - [00:36:47](#)

يصوم مع ان الفجر قد طلع مروان اقسام على عبد الرحمن ان يحدث ويقرع وفي النسخة الاخرى لتفزعن يعني لتخوفن بها ابا هريرة. لان ابا هريرة رضي الله عنه كان قد روى عن الفضل ان من اصبح جنبا فانه يكون مفطرا - [00:37:03](#)

فلما التقى به ما احب ان يذهب يفزعه كما يقول مروان وكان مروان على المدينة يعني واليا فلما التقى به قال ان مروان لولا انه اقسم علي انا ذاكرك اما لولا ان لولا مروان اقسم علي فيه لم اذكره لك - [00:37:26](#)

وذكر له حديث عائشة وام سلمة فيما اخبرته فيما اخبرته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في بعض الروايات هما حدثتا كذلك قال نعم لهن اعلم لان الامر هذا مع النبي صلى الله عليه وسلم. واذا وقع هذا للنبي عليه الصلاة والسلام فمن المؤكد المعلوم -

[00:37:42](#)

ان حكم من اصبح جنباً انه لا يفطر لان هذا وقع للنبي عليه الصلاة والسلام فيه دلالة على انه اذا حصل مثل هذا مثل قام الانسان مثلاً من الليل بعد ما اذن الفجر وعليه جنابة. او جامع زوجته في الليل - [00:38:04](#)

ولم يغتسل من الليل وانما اذن عليه الفجر وهو لم يغتسل بعد لها تأثير لهذا في الصوم. واصل صومك اغتسل وصلي الفجر ولا يؤثر هذا في الصوم. هذا الصحيح اهل العلم من قال ان هذا في اول الامر - [00:38:25](#)

لهذا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالفطر يقول البخاري والاول اسند المعروف هو الاول ان شاء الله. نعم باب المباشرة للصائم وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:38:41](#)

يحرم عليه فرجها حدثنا سليمان ابن حرب قال عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه. نعم. وقال - [00:38:58](#)

قال ابن عباس مآرب حاجة. قال طاووس غير اولي الاربعة الاحمق. لا حاجة له في النساء وقال جابر بن زيد ان نظر فامنى يتم صومه. نعم واصل باب القبلة للصائم حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة - [00:39:21](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم حاء وحدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه - [00:39:55](#)

وهو صائم ثم ضحكت حدثنا مسدد. قال حدثنا يحيى عن هشام ابن ابي عبد الله قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب ابنة ام سلمة عن امها رضي الله عنهما قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:15](#)

الله عليه وسلم في الخميعة اذ حظت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال مالك الك انا قلت نعم. فدخلت معه في الخميعة. وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد - [00:40:38](#)

وكان يقبلها وهو صائم المراد بالمباشرة التقاء البشريتين وقد تطلق على الجماع لكن المقصود هنا المعنى الاول باب المباشرة للصائم يعني التقاء بشرة الزوج مع زوجته هل يؤثر هذا على الصوم - [00:41:03](#)

وهكذا التقبيل في الباب بعده لو انه قبل زوجته وهو صائم هل يؤثر هذا في الصوم الصحيح انه لا يؤثر انما الذي يمنع الجماع كما هو معلوم لهذا قالت عائشة رضي الله عنها يحرم عليه فرجها - [00:41:24](#)

ومعنى ذلك ان ما سوى فتیان الفرج مثل ما لو ضم او قبل ان ذلك لا اشكال فيه ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر. وهو صائم - [00:41:41](#)

ذكرت شيئين التقبيل معلوم والمباشرة كالظم ونحوه بالتقاء البشريتين واذا فعل ذلك صلى الله عليه وسلم فلا شك انه لا يتنزه عنا يقول سأتنزه عن هذا وان فعله النبي صلى الله عليه وسلم هذا لا يحل الا - [00:41:55](#)

لو خاف ان يتماذى به الامر بان لا يملك نفسه فيقع في الجماع في نهار رمضان فيقال اقطع اي طريق يتسبب في مثل هذا من قبلة او مباشرة لانه اذا كان الامر كذلك فانه - [00:42:13](#)

يصلح لكن اذا كان سيقبل فقط وسيملك نفسه وسيباشر فقط وسيملك نفسه فلا يضر ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها وكان املككم لارى به. الارب اول حاجة اللفظ الاخر وكان املككم لاربه يعني لعضوه - [00:42:27](#)

لانه يملك نفسه واملك لعضوه اي ذكره فلا يقع منه عليه الصلاة والسلام ان يجمع حاشاه صلى الله عليه وسلم وكأن البخاري يرجح رواية املككم لاربه لهذا قال ان ابن عباس قال مآرب اي حاجة - [00:42:46](#)

وذكر قول طاووس في اولي الارباب. اما قول جابر بن زيد رحمه الله تعالى ان نظر فامنى يتم صومه يقول هذا المنى ما وقع من جمع والا لو وقع من جماع لا شك انه - [00:43:05](#)

يلزمه الكفارة المعروفة. لكن يقول لو انه نظر مثلا الى امرأته فاشتدت شهوته فوقع منه المنى معلوم انه ما جامع يرى انه يتم صومه. والمعروف انه ينتقض صومه في مثل هذه الحالة. ويلزمه الامساك ويصوم يوما آ - [00:43:18](#)

بعد رمضان قضاء لهذا اليوم اما المذي الذي يخرج من اثار المداعبة وغير المنى هو الماء الدافئ اما المذي فيخرج من اثار مداعبة مثلا الزوج لزوجته او والعياذ بالله لو ان انسانا - [00:43:38](#)

يعني ما اتقى الله تعالى وصار ينظر في الصور المحرمة وربما نظر الى هذه الافلام الخبيثة المنتنة التي فيها هذا الجماع وغيره ربما ام ذا هو فوقع منه مذي هذا النظر لا شك انه بالنسبة له محرم ولا يجوز. لكن هل يفسد صومه - [00:43:54](#)

من اهل العلم من قال ان المذي يفسد الصوم ومنهم من قال المذي غير المنى هو الذي يفسد الصوم فقط اما المذي فرأي الشيخ عبد العزيز رحمه الله انه ان امدى فلا قضاء فهو كالبول - [00:44:15](#)

ان المذي لا قضاء فيه اما المنى ينتقضه احد نواقض اه احدا احد مفسدات الصيام لعل مما يدل والله تعالى اعلم على ان المذي لا يفسد الصوم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل - [00:44:32](#)

زوجاته رضي الله تعالى عنهم وكونه يقبل زوجاته الا يمكن ان يقع من اثار التقبيل مذي؟ ممكن فدلح والله اعلم على الفرق بين المذي والمنى ان الاول وهو لا يؤثر في الصوم ان شاء الله تعالى. وان كان بعض اهل العلم قال انه يؤثر - [00:44:56](#)

وقال اخرون انه لا يؤثر. ولعل هذا الحديث والله اعلم اذا يؤمن انه يدل على عدم التأثير. النبي صلى الله عليه وسلم لا شك انه املك الناس لاربه فلا يقع منه. عليه الصلاة والسلام لا يخل بالصوم. لكن كونه يقبل احدي نسائه. اليس من - [00:45:19](#)

ممكن ان يقع مذي من المرأة اذا قبلت ممكن والله اعلم فدل على ان المذي والله اعلم دل على انه لا يؤثر وان كان اخرون من اهل العلم قالوا انهم قالوا انه يؤثر - [00:45:34](#)

في الباب بعده ما يتعلق بالقبلة وفيه ان عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم ضحكك رضي الله تعالى عنها وارضاه لانها كانت هي التي قبلت يعني كانها يعني خجلت لكن اداء العلم وتبيين - [00:45:47](#)

للناس هذا لابد منه ولاجل ذلك كان بعض الناس يعني يشد في امر القبلة ارى ان الامر فيها عظيم حتى ان بعضهم لما ذكر هذا الحديث قال له بعض من معه يعني هدده بان يضربه على رأسه - [00:46:06](#)

كيف يقبل الصائم فسأل ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاه حتى علموا ان القبلة للصائم لا بأس بها كل هذا في الاحوال العادية كل هذا المباشرة والقبلة في الامور العادية. بحيث يقبل وينتهي الامر عند التقبيل - [00:46:23](#)

يباشر وينتهي الامر عند المباشرة. اما اذا كان التقبيل تمادي به الى ان يجمع فلا شك انه ليس له ان يقبل ان الذي سيوصل وسيكون مآلا الى المحرم يكون محرما. فان - [00:46:41](#)

الغايات المحرمة تمنع وسائلها حتى وان كانت مباحة لكن اذا كان الانسان يعلم ان هذه الوسيلة ستوصله الى غاية محرمة وقال بالنسبة لك لا يحل وان كان غيرك يجوز له. لان غيرك يملك نفسه - [00:47:01](#)

لا يقبل ولا ولا يجمع اما انت اذا كنت اذا قبلت او باشرت جامع فلا يحل لك التقبيل ولا المباشرة وان كان التقبيل وان كان التقبيل مباشرة في اصلهما لا اشكال فيهما ثم ذكر حديث - [00:47:16](#)

آ أم سلمة رضي الله عنها وتقدم الحديث ما يتعلق بامر الحيض ونحوه. وفيه قالت وكان يقبلها وهو صائم. كل هذا دليل انه لا بأس ان يقبل الصائم او ان يباشر - [00:47:29](#)

زوجته وانما الكلام على ملكه لنفسه والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله - [00:47:43](#)